

حكم بيع نقع البئر

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومنها اختلف العلماء في بيع نقع البئر نقع البئر وهو ماؤه هل يجوز للانسان ان يبيع ماء البئر؟ ام ان الناس شركاء فيه؟ الجواب؟ البئر تنقسم الى - [00:00:00](#) قسمين بئر تولى الانسان حفرها واستخراج ماءها بماله. فماء تلك البئر خاضعة له فلا حق لاحد ان يعتدي على مائها الا باذنه. فلصاحب البئر الذي عانى حفرها. واستخراج ما اذا بالمكائن ان يبيع ماءها وهو المعروف عندنا - [00:00:26](#) في هذا الزمان واما البئر التي حفرت سابقا او حفرت بفعل الله. والذي يسميه العلماء بعوامل التعرية. والماء الذي فيها بفعل الله كمجتمع المياه الكبيرة في البرية بعد المطر. فلا يجوز لاحد ابدان يتحكم في هذا الماء. اذ انت ما - [00:00:53](#) فيه ريالا ولا عانيت جمعه ولا حفره وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس شركاء في ثلاثة الكلاً والماء والنار. يقصد الكلاً الذي لا تصرف للعبد في اخراجه. واما المزرعة التي انا اتولى اخراجها وبذرنا وسقيها. فلي الحق في بيعك - [00:01:18](#) ملأها والنار التي لم يعاني العبد ايقادها. واما ما عانى العبد ايقاده فله ان يمنع غيره من الانتفاع بها قوله والماء اي الذي لم يعاني العبد حفره واستخراجه من من باطن الارض. واما ما عانى حفره - [00:01:43](#) اخراجه بماله فله الحق ان يبيعه. فالكلاً والنار والماء المذكورة في هذا الحديث انما هي ما وجد فعل الله عز وجل من غيري انفاق مال ولا بذل جهد - [00:02:04](#)